

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٠ بـ(التفريض)

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة المنيا

عن العام المالي ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية  
والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفريض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا جلسة ٤٠٠/٥/٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٤٠٠/١١/٢٨ :

### قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرف التجارية لمحافظة المنيا عن العام المالي ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٦٤٥٧٦,٩٩ جنية (فقط ثلاثة وأربعين وستون ألفا وخمسة وسبعين جنيهاً وتسعة وعشرون قرشاً لغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢١٤٥٥١ جنية (فقط مائتان وأثنتا عشر ألفا وخمسمائة وواحد وخمسين جنيهاً وتسعة وأربعين قرشاً لغير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٥٢,٢٥٥٠٠ جنية (فقط مائة وأثنان وخمسون ألفا وخمسة وعشرون جنيهاً وخمسون قرشاً لغير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ١٥٤٩٨٦١,٤٢ جنية (فقط مليون وخمسمائة وتسعة وأربعين ألفا وثمانمائة وواحد وستون جنيهاً واثنان وتلاتين قرشاً).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٤٠٠/١١/٢٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الهوام